

صادر رقم : ع ح/٦٤٣
القاهرة في: ٢٠٢٣/١٢/٣

منشور لجميع الفنادق
رقم (١٢٤) لعام ٢٠٢٣

السيد / مدير عام الفندق
تحية طيبة وبعد

الموضوع : تطوير مستوى الأداء الأمني بالمنشآت الفندقية

في إطار حرص وزارة السياحة والآثار وغرفة المنشآت الفندقية على دعم القطاع السياحي والحفاظ على أمن وسلامة الزائرين وأهمية العمل على تطوير مستوى الأداء الأمني بالمنشآت الفندقية.

والحاقاً الى المنشور الصادر من وزارة السياحة والآثار رقم (٩) السابق إرساله لسيادتكم بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٨ بشأن تطبيق الإشتراطات الأمنية على كافة المنشآت الفندقية بجمهورية مصر العربية (مرفق).

نفيد سيادتكم علماً أنه قد ورد إلينا كتاب وزارة السياحة والآثار بشأن ضرورة العمل على تطوير مستوى الأداء الأمني بالمنشآت الفندقية بكافة المقاصد السياحية، والتأكيد على ضرورة إتباع البنود التالية:

١- ضرورة الإلتزام بالمنشور رقم (٩) المشار إليه بعاليه بشأن تطبيق الإشتراطات الأمنية المتوافق عليها من كافة الجهات المعنية.

٢- أهمية توفير أفراد أمن بأعداد كافية بالمدخل الرئيسي وبمختلف أماكن تقديم الخدمات بالمنشآت الفندقية.

٣- العمل على تلافي أية ملاحظات أو سلبيات أمنية والإستعانة بالتقنيات الأمنية المطلوبة من (كاميرات مراقبة - أجهزة كشف عن المعادن - أجهزة X-ray - أجهزة كشف عن المفترقات - أجهزة إنذار).

٤- سرعة إخطار الوزارة وشرطة السياحة والآثار بأية حوادث أو أعمال من شأنها الإضرار بأمن وسلامة النزلاء بتلك المنشآت.

علاء عاقل
رئيس لجنة تسيير أعمال
غرفة المنشآت الفندقية

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام والتقدير ،،،

مرفقات : عدد (٢) صفحة



منشور رقم (٩)

صادر ٣ / ١٢ / ٢٠٢٠

بشأن تطبيق الاشتراطات الامنية

على كافة المنشآت الفندقية بجمهورية مصر العربية

وفقاً لتعليمات السيد الدكتور وزير السياحة والآثار في ظل الظروف الراهنة التي تتطلب تنضافر كافة الجمود لمواجهة وفي إطار اهتمام الحكومة بتطبيق خطط أمنية محكمة تضمن الأمن والسلامة للأفراد والمنشآت ، فقد تفضل معالي الدكتور وزير السياحة والآثار بإعتماد الإشتراطات الأمنية الواجب توافرها بجميع المنشآت الفندقية وذلك في إجتماعات اللجنة الدائمة لتراخيص المنشآت الفندقية والسياحية ، مع الإشارة إلى أن ادارة الفندق مسئولة مسئولية كاملة عن التنفيذ الفوري والتام لكافة التعليمات الأمنية الموضحة والواردة للوزارة من قطاع شرطة السياحة والآثار مع ضرورة التزام المنشآت الفندقية بتنفيذها والتي تعتبر شرط من شروط الترخيص للتشغيل وذلك تعديلاً للمنشور رقم ١ لعام ١٩٩٨، وتتضمن تلك التعليمات ما يلي، -

أولاً ، بالنسبة للمنشآت الفندقية فئة الخمسة نجوم

تلتزم المنشأة بتأمين منافذها المستخدمة سواء للزلاء أو العاملين أو البضائع على النحو التالي،-

- ١- وضع بوابات للكشف عن المعادن والأسلحة على منافذ الفندق المستخدمة.
- ٢- وضع جمار الكشف عن الحقائب X-RAY على البوابة الرئيسية للفندق مع إلزام ادارة الفندق بمرور كافة الحقائب والمتعلقات من خلال بوابة X-RAY ، وتزويد افراد امن الفنادق بمكتشفات المعادن اليدوية.
- ٢- تركيب كاميرات وفق الضوابط الواردة من قطاع شرطة السياحة والآثار والمحددة من اللجنة الدائمة للتنسيق الامني لمنظومة كاميرات الرصد المرئي وذلك على كافة مرافق المنشأة ومنافذها والطرق المؤدية اليها وملحقاتها الخارجية مع تخصيص مكتب لقطاع شرطة السياحة والآثار حتى يتسنى للضابط المسئول ممارسة عمله من خلالها على ان يكون بمنطقة اللوبي وبالقرب من غرفة التحكم بالدوائر التلفزيونية.

ثانياً ، بالنسبة للمنشآت الفندقية فئة الاربعة نجوم

- ١- وضع بوابات الكشف عن المعادن والأسلحة على منافذ الفندق المستخدمة.
- ٢- وضع جمار الكشف عن الحقائب X-RAY على البوابة الرئيسية للفندق مع إلزام ادارة الفندق بمرور كافة الحقائب والمتعلقات من خلال بوابة X-RAY، وتزويد افراد امن الفنادق بمكتشفات المعادن اليدوية.
- ٢- تركيب كاميرات وفق الضوابط الواردة من قطاع شرطة السياحة والآثار والمحددة من اللجنة الدائمة للتنسيق الامني لمنظومة كاميرات الرصد المرئي وذلك على كافة مرافق المنشأة ومنافذها والطرق المؤدية اليها وملحقاتها الخارجية إن وجدت.

ثالثاً ، بالنسبة للمنشآت الفندقية فئة الثلاث نجوم

١- وضع بوابات للكشف عن المعادن والأسلحة على منافذ الفندق المستخدمة.
٢- حال الاحتياج أمنياً لجهاز الكشف عن الحفائب X-١٢٨٧ على البوابة الرئيسية للفندق يتم ذلك بناءً على طلب قطاع شرطة السياحة والآثار ووفقاً للظروف الأمنية المحددة لكل حالة فندق على حدة يتم توضيحها بمذكرة تخاطب بها قطاع المنشآت الفندقية والسياحية بوزارة السياحة والآثار للموافقة وإخطار الفندق.

٢- تركيب كاميرات وفق الضوابط الواردة من قطاع شرطة السياحة والآثار والمحددة من اللجنة الدائمة للتنسيق الأمني منظومة كاميرات الرصد المرئي وذلك على كافة مرافق المنشأة ومنافذها والطرق المؤدية إليها وملحقاتها الخارجية إن وجدت.

رابعاً، بالنسبة للمنشآت الفندقية فئة النجمة والنجمتين

١- تلتزم المنشأة بتوفير اجهزة مكتشفات المعادن اليدوية على منافذ الفندق المستخدمة.
٢- حال الاحتياج أمنياً لوضع بوابات الكشف عن المعادن يتم ذلك بناءً على طلب قطاع شرطة السياحة والآثار ووفقاً للظروف الأمنية المحددة لكل حالة فندق على حدة يتم توضيحها بمذكرة تخاطب بها قطاع المنشآت الفندقية والسياحية بوزارة السياحة والآثار للموافقة وإخطار الفندق.

٢- تركيب كاميرات وفق الضوابط الواردة من قطاع شرطة السياحة والآثار والمحددة من اللجنة الدائمة للتنسيق الأمني منظومة كاميرات الرصد المرئي وذلك على كافة مرافق المنشأة ومنافذها والطرق المؤدية إليها وملحقاتها الخارجية إن وجدت.

خامساً، بالنسبة للمنشآت الفندقية العائمة


١- يلتزم الفندق العائم بتركيب بوابة الكشف عن المعادن على مدخل الفندق العائم مع توفير الاطقم الخاصة بتشغيل البوابة بعد تدريبهم مع تخصيص أفراد الأمن اللازمين للجزء المخصص من المرسي للعائمة عند رسوها.

٢- تركيب كاميرات وفق الضوابط الواردة من قطاع شرطة السياحة والآثار والمحددة من اللجنة الدائمة للتنسيق الأمني منظومة كاميرات الرصد المرئي بالاماكن المحددة لذلك من قطاع شرطة السياحة والآثار.

سادساً، تلتزم كافة المنشآت الفندقية بتدريب اطقم الأمن بالمنشاء على استخدام تلك الاجهزة بكفاءة عالية.

سابعاً، تلتزم كافة المنشآت الفندقية باستطلاع رأى شرطة السياحة والآثار قبل الحاق اى من العاملين على كافة المستويات بالعمل بالمنشاء من خلال ادخال بيانات العاملين على منظومة قاعدة بيانات العاملين بالمنشآت الفندقية والسياحية والصادرة بالقرار الوزاري رقم ٥٢٧ لعام ٢٠١٤ والمعدل بالقرار الوزاري رقم ٦٢ لعام ٢٠١١.

ثامناً، تقع مسئولية امن المنشأة الفندقية من الداخل على عاتق ادارة الامن الخاصة به وذلك تحت الإشراف والمسئولية المباشرة لمدير عام المنشأة الفندقية.

مع احترام
()

عبد الفتاح العاصي

مساعد الوزير لشؤون المنشآت الفندقية والسياحية